هذه الآية هو الذي أنزل عليك الكتاب الآية فقال فإذا رأيت الذين
يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذرهم **النوع السادس**
والأربعون المشكل هذا النوع من زيادتي ويشبهه من أنواع
علم الحديث مختلف الحديث والفرق بينه وبين المتشابه أن المتشابه
لا يفهم معناه والمراد منه وهذا يفهم بالجمع إذ المراد منه الآيات التي
ظاهرها التعارض المنزه عنه كلام الله وقد صنف ابن قتيبة كتابا
جيدا في هذا النوع مثال ذلك ما رواه الحاكم وعلقه البخاري
أن رجلا سأل ابن عباس عن قوله تعالى والله ربنا ما كنا مشركين وقوله
في آية أخرى ولا يكتمون الله حديثا فقال ابن عباس أما قوله والله
ربنا ما كنا مشركين فإنهم لما رأوا يوم القيامة أنه لا يدخل الجنة إلا أهل
الإسلام قالوا تعالوا فلنجحد فختم الله على أفواههم فتكلمت أيديهم
وأرجلهم فلا يكتمون الله حديثا وكذا روي عنه في آيات نحو ذلك
أن في القيامة مواقف ففي بعضها يتكلمون وفي بعضها يفرون
وفي بعضها يسألون وفي بعضها لا يسألون وفي بعضها يسألون وفي
بعضها لا يسألون كما قال تعالى وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون وقال
في آية أخرى فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقال فوربك لنسألنهم
أجمعين عما كانوا يعملون وقال في آية أخرى فيومئذ لا يسأل عن ذنبه
إنس ولا جان وقال تعالى وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم وقال
إنك لا تهدي من أحببت والجمع أن الهدى مشترك فيطلق على الدلالة
وهو المنسوب إليه في الأول وعلى خلق الاهتداء وهو المنفي عنه في الثاني
ومن رسخ قدمه في معرفة مواد العرب واستعمالاتها وفنون اللغة
ورزق فهما وبصيرة لم يخف عليه الجمع بين الآيات المشكلة وقد روي
أن ابن عباس توقف في بعض ذلك فروى أبو عبيد حدثنا إسمعيل
ابن إبرهيم عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال سأل رجل ابن عباس عن يوم
كان مقداره ألف سنة فقال له ابن عباس فما يوم كان مقداره خمسين

الف سنة

ألف سنة فقال الرجل إنما سألتك لتحدثني فقال ابن عباس هما يومان
ذكرهما الله في كتابه الله أعلم بهما **النوع السابع والأربعون**
والثامن والأربعون المجمل والمبين المجمل ما لم تتضح
دلالته ومنع داود الظاهري وقوعه في القرآن وعلى الأصح
في جواز إبقائه على إجماله ثلاثة أقوال أصحها لا يجوز إبقاء المكلف ٢
به للعمل به وتجويز الأشاعرة ومن أمثلة ذلك قوله تعالى أقيموا ٢
الصلاة وآتوا الزكاة ولله على الناس حج البيت وقد بينت
السنة أفعال الصلاة والحج ومقادير نصب الزكاة في أنواعها
وقوله تعالى وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون
آمنا به تردد لفظ الراسخون بين العطف والابتداء وقد حمله الجمهور
على الابتداء للحديث السابق أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح يحتمل
أن يكون الولي وأن يكون الزوج وقد حمله الشافعي على الزوج
ومالك على الولي لما قام عندهما إلا ما يتلى عليكم للجهل حينئذ
بمعناه وقد بينه بعد نزوله حرمت عليكم الميتة إلى آخره واختلف
في قوله تعالى وأحل الله البيع هل هو عام خصت منه السنة البيوع الفاسدة
أو مجمل بينت السنة ما أجمل منه أو عام اللفظ مجمل المعنى على أقوال
وادعى الحنفية أن منه وامسحوا برءوسكم لتردده بين الكل والبعض فبينه
حديث مسح الناصية ورد بأنه لمطلق المسح الصادق بأقل ما ينطلق عليه
الاسم وبغيره **النوع التاسع والأربعون الاستعارة**
وهي نوع من المجاز لكنها مختصة باسم وحده وبعضهم يطلق على المجاز
كله استعارة كأنك استعرت اللفظ من مستحقه الذي وضع له ونقلته
إلى غيره ومنهم من خصها بما لم يذكر المستعار له وعرفها أهل البيان
بأنها مجاز علاقته المشابهة فإطلاق المشفر مثلا على شفة الإنسان
إن كان للتشبيه بمشفر الإبل في الغلظ فهو استعارة أو لا إطلاق المقيد
على المطلق من غير قصد التشبيه فمجاز ويسمى مرسلا وهي أقسام كثيرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)